الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

#لا للعنصرية

الخطة لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة للافريقيين والافريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل افريقي

ما سبب إعداد خطة لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة؟

شكل مقتل جورج فلويد في 25 أيار/مايو 2020 والاحتجاجات الجماهيرية التي تلت ذلك في جميع أنحاء العالم نقطة تحول في مكافحة العنصرية. وأجرى مجلس حقوق الإنسان نقاشاً عاجلاً استجابةً للوضع الناجم آنذاك واعتمد قرار 43/1 الذي يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً عن العنصرية النظمية وانتهاكات القانون الدولي لحقوق الانسان التي ترتكبها وكالات إنفاذ القانون ضد الأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي، وذلك للمساهمة في المساءلة عنها وجبر الضرر للضحايا؛ وللنظر أيضاً في استجابات الحكومة إزاء الاحتجاجات المناهضة للعنصرية.

قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقريرها في تموز/يوليو 2021، حيث استند التقرير على التجارب التي عاشتها أسر الضحايا وعلى الأشخاص المنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي. واتضح من خلال الإصغاء لهذه الأصوات أن هناك حاجة إلى إجراء تغيير تحويلي عالمي نحو العدالة العرقية والمساواة.

ما هي الخطة لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة؟

تتألف خطة العمل من أربع نقاط تحدد من خلالها التغييرات الأساسية اللازمة، والتي ستحقق التالي إذا ما نفذت على نحو متكامل:

- اتخاذ إجراءات: التوقف عن الإنكار والبدء بالتفكيك.
- السعي لتحقيق العدالة: إنهاء الإفلات من العقاب وبناء الثقة.
- الاستماع: يجب الاستماع إلى المنحدرين من أصل أفريقي.
- جبر الضرر: مجابهة موروثات الماضي، واتخاذ تدابير خاصة، وتحقيق العدالة التعويضية.

الإطار الدولي لحقوق الإنسان

ان التزامات الدول منصوصة في اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية، ولا سيّما في الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري؛ والتعليقات العامة والتوصيات الواردة من هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة؛ والأعراف والمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ وكذلك الالتزامات السياسة، ولا سيّما إعلان وبرنامج عمل ديربان.

ما الذي يتوجب على الدول فعله؟

يجب على الدول أن تبدي إرادة سياسية أقوى لتعزيز المساواة وضمان الكرامة للأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي، وللتصدي بفعالية للتمييز العنصري النظمي.

أولاً- اتخاذ إجراءات:

التوقف عن الإنكار والبدء في التفكيك

تستدعي العنصرية النظمية استجابة نظمية للتعجيل بعكس الإنكار وتغيير الهياكل والمؤسسات والسلوكيات المؤدية إلى التمييز المباشر أو غير المباشر ضد الأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي في جميع مناحي الحياة.

- اعتماد إصلاحات شاملة "للحكومة بأسرها" و"المجتمع بأسره" واستجابات لتفكيك العنصرية النظمية، يتم وضعها في خطط عمل وطنية وإقليمية شاملة وذات موارد كافية.
- التعهد بالتزامات عامة محددة زمنياً بشأن تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية والإقليمية لوضع حد للعنصرية النظمية، وتمكين المؤسسات المستقلة من رصد كيفية الوفاء بتلك الالتزامات والإبلاغ عنها.
- استخدام البيانات لدفع وتقييم الاستجابات للعنصرية النظمية وجمع بيانات شاملة مصنفة حسب العرق أو الأصل الإثني والجنس والسن وعوامل أخرى وإتاحتها للجميع، مع ضمانات صارمة ووفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بهدف تحليل آثار القوانين والسياسات على الأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي.
- التصدي للسلوك العنصري والعنف وجرائم الكراهية بكل قوة القانون وسلطة القيادة، بسبل منها استدعاء الجناة ومحاسبتهم.
- تسريع تنفيذ توصيات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان واللجان الوطنية والتحقيقات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وهيئات المساواة، ورصد التقدم المحرز والإبلاغ عنه.

ثانياً- السعي لتحقيق العدالة:

إنهاء الإفلات من العقاب وبناء الثقة

ضمان مساءلة الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون عن انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم المرتكبة ضد الأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي، وسد العجز في الثقة، وتعزيز الرقابة المؤسسية.

- إعادة تصور أعمال الشرطة ونظام العدالة الجنائية من خلال دعم وتنفيذ نماذج مجتمعية للكرامة والسلامة الجماعية تحمي وتخدم جميع أفراد المجتمعات بدون تمييز.
- تنفيذ إصلاحات لتقييد استخدام القوة وحظر التنميط العنصري؛ وتقديم الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون إلى العدالة بصورة متسقة وفعالة بسبب الانتهاكات المرتكبة ضد الأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي؛ وتقديم الجبر للضحايا وأسرهم.
- نشر بيانات منتظمة، مصنفة حسب عرق الضحايا أو أصلهم الإثني، عن الوفيات والإصابات الخطيرة التي يرتكبها موظفو إنفاذ القانون والملاحقات القضائية والإدانات ذات الصلة، وكذلك أي إجراءات تأديبية.
- إنشاء و/أو تعزيز إجراءات وآليات مستقلة للرقابة والشكاوى فيما يتعلق بالإجراءات التي تتخذها أجهزة إنفاذ القانون؛ وإضفاء الطابع المؤسسي على عملية الإبلاغ والاستعراض وتوحيدها فيما يخص استخدام القوة المؤدية إلى الوفاة أو الإصابة الخطيرة، واستخلاص الدروس المستفادة.
- إنشاء آليات مستقلة وتخصيص موارد لها لدعم الأسر والمجتمعات المتضررة من انتهاكات إنفاذ القانون، بما في ذلك من خلال تمويل عمليات تشريح منفصلة، وبرامج تعويض الضحايا، والمساعدة النفسية–الاجتماعية وتقديم المساعدة في حالة الفجيعة، ودعم دفن الضحايا، والوصول إلى العدالة.

ثالثاً- الاستماع:

يجب الاستماع إلى المنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي

ضمان حماية المنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي ومن يقفون ضد العنصرية وسماع أصواتهم، والعمل بناءً على شواغلهم.

- ضمان المشاركة الفعالة و/أو التمثيل الفعال للمنحدرين من أصل أفريقي، ولا سيّما النساء والشباب، على كل المستويات في مؤسسات الدولة، بما في ذلك إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية، وعمليات صنع السياسات.
- الاعتراف بالمساهمات السابقة والحالية من قبل الأفراد والمنظمات التي تقف في وجه العنصرية، وتشجيع ودعم التضامن عبر حركات المساواة.
- ضمان الاحترام الكامل للحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، والاعتراف بالحق في الاحتجاج السلمي كوسيلة لإحداث التغيير.
- حماية سلامة وحقوق المنظمين والمشاركين والمراقبين والصحفيين في الاحتجاجات مع إيلاء اهتمام خاص لأعضاء الجماعات التي تعرضت أو تتعرض للتمييز العنصري.
- التحقيق بفعالية وحياد وفي الوقت المناسب في أي ادعاء بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان أو تجاوزات ضد من يقف في وجه العنصرية من أفراد ومنظمات.

رابعاً- جبر الضرر:

مجابهة موروثات الماضي، واتخاذ تدابير خاصة، وتحقيق العدالة التعويضية

الاعتراف بأن وراء أشكال العنصرية المعاصرة والتجريد من الإنسانية والاسترقاق يكمن الفشل في الاعتراف بالمسؤوليات عن الاسترقاق، والاتجار عبر الأطلسي في الأفريقيين المستعبدين والاستعمار، وإصلاح الأضرار بشكل شامل.

- الاعتراف بأن الحقيقة والعدالة والتعويضات فيما يتعلق بالاسترقاق والاتجار عبر الأطلسي في الأفريقيين المستعبدين والاستعمار وموروثاتهم تسهم في عدم التكرار والمصالحة وتعود بالفائدة على المجتمع ككل.
- إنشاء العمليات الوطنية وغيرها من العمليات وتعزيزها وتمويلها تمويلاً كاملاً لبناء رواية مشتركة عن الاسترقاق والاتجار عبر الأطلسي في الأفريقيين المستعبدين والاستعمار وعواقبها الدائمة على الأفريقيين والأفريقيات والمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي.
- ضمان المشاركة الفعالة للمنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي ومجتمعاتهم المحلية لتوجيه عملية تصميم وتنفيذ هذه العمليات، بما في ذلك المشاورات الواسعة والشاملة.
- تعويض قرون من العنف والتمييز من خلال مبادرات واسعة النطاق وذات مغزى، داخل الدول وعبرها، بما في ذلك من خلال الاعتراف والاعتذار الرسميين، وعمليات قول الحقيقة، وتقديم التعويضات بأشكال مختلفة.
- تفكيك الهياكل والنظم التي صممها وشكلها الاسترقاق والاستعمار والسياسات والنظم التمييزية العنصرية المتعاقبة. وإعادة تصور الأماكن العامة، بما في ذلك عن طريق إحياء ذكرى مساهمات المنحدرين والمنحدرات من أصل أفريقي والأضرار التي لحقتهم وضمان عدم تمجيد الاسترقاق والاتجار عبر الأطلسي في الأفريقيين المستعبدين والاستعمار.

عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

تدعم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة، ولا سيّما المنحدرون والمنحدرات من أصل أفريقي والمنظمات المعنية بشؤونهم/ن في اتخاذ المزيد من الخطوات نحو تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة. وتقدم المفوضية الدعم أيضاً لمختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المعنية بمكافحة العنصرية.

القواعد المعيارية ومصادر للمزيد من الاطلاع

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الأمم المتحدة، 1965.
- إعلان وبرنامج عمل ديربان، الأمم المتحدة، 2001.
- المفوضية السامية لحقوق الإنسان والعنصرية وعمل المفوضية من أجل العدالة العرقية والمساواة.
- الخطة لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين (ملحق بوثيقة A/HRC/47/53, 2021).
- التقارير عن "تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين وللمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على ايدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون عن طريق إحداث تغيير تحويلي من أجل تحقيق العدالة والمساواة العرقيتين": A/HRC/51/53 وA/HRC/54/66 و A/HRC/57/67 لعام 2022 و2023 و2024.
- المذكرة الإرشادية بشأن كيفية الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة: تسليط الضوء على المنحدرين من أصل أفريقي لعام 2023.

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

#لا للعنصرية

إعداد: قسم مكافحة التمييز العنصري، فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان

كانون الثاني/ يناير 2025